

القسم الثاني :
نشاط جمعية مصارف لبنان

02

واصلت الجمعية في العام ٢٠١٤ متابعة القضايا التنظيمية والتشريعية مع السلطات المعنية، ولاسيما النقدية والرقابية إضافة إلى الملفات العديدة المتعلقة بالمهنة المصرفية.

أولاً- مضمون بعض أهمّ التعاميم والتعليمات التي صدرت خلال العام ٢٠١٤

1- تطبيق مندرجات إتفاقيات لجنة بازل للرقابة المصرفية، "بازل ٣"

تابعت السلطات النقدية والرقابية خلال العام ٢٠١٤ إتخاذ التدابير الضرورية للإستمرار في تطبيق إتفاقية بازل الثالثة، بالتنسيق والتعاون مع الجمعية وإدارات المصارف، عن طريق تعديل شروط قبول الأدوات الرأسمالية في فئات الأموال الخاصة، ونسب الملاءة لدى المصارف العاملة في لبنان، بالإضافة إلى تحديد مفهوم الأموال الخاصة لاحتساب النسب النظامية ومضمونها وتنزيلات التعديلات النظامية.

أ- لقد بات معروفاً أن المصارف اللبنانية تلتزم بمعدّلات الملاءة المفروضة في إتفاقية بازل ٣، وسبق أن احترمت طلب مصرف لبنان بتأمين نسبة ملاءة إجمالية لا يقلّ حدّها الأدنى عن ١٠٪ في نهاية ٢٠١٣، مشترطاً أن تكون نسبة حملة الأسهم العادية ٦٪ كحدّ أدنى، ونسبة الأموال الخاصة الأساسية ٨٪. إضافة إلى ذلك، تقوم المصارف برفع أموالها الخاصة تدريجياً بغية الوصول إلى نسبة ملاءة إجمالية قدرها ١٢٪ في نهاية العام ٢٠١٥. وهذه المعدّلات الدنيا التي فرضها مصرف لبنان هي أكثر تشدّداً من تلك المفروضة في إتفاقية بازل ٣، التي أوصت بنسبة ملاءة إجمالية قدرها ٨٪ في مطلع العام ٢٠١٣ وبالارتفاع تدريجياً للوصول إلى نسبة ١٠،٥٪ في مطلع العام ٢٠١٥.

في أوائل العام ٢٠١٤، أعلم مصرف لبنان الجمعية بضرورة إعادة النظر في آلية تطبيق بازل ٣ في إتجاه يرحح بالإلتزام بالإتفاقية دون المسّ بالنسب التي كانت قد بدأت المصارف اللبنانية تطبيقها. وبتاريخ ٢٠١٤/٣/٦، أصدر مصرف لبنان التعميم الوسيط رقم ٣٥٨ الذي وضع الإطار التنظيمي لكفاية رساميل المصارف العاملة في لبنان، وقد حدّد بموجبه الأدوات الرأسمالية غير الأسهم العادية والإحتياطيات الجديدة الأخرى غير النظامية والقانونية، بما فيها إحتياطيات العقارات للتصفية والإحتياطيات الأخرى المرتبطة بعناصر الدخل الشامل الأخرى التي يمكن إحتسابها ضمن حقوق حملة الأسهم العادية والأموال الخاصة الأساسية. وتضمّن هذا التعميم أوزان مخاطر الإئتمان المطابقة لمتطلبات بازل، لكن مع تخفيف أوزان التثقيل التي يمكن تحسينها، لا سيّما تلك المطبّقة على ودائع المصارف بالعملة الأجنبية لدى مصرف لبنان، والتي هي ودائع غير مستجملة من قبيل المصرف المركزي الذي يكتفي بإعادة توظيفها لدى المصارف المراسلة. وقد أعطيت بموجب هذا التعميم نسبة تثقيل قدرها ٥٠٪، وهي حدّ وسطي بين ٢٠٪ و١٠٠٪ الممكن إعتمادها، حسبما أكد مصرف لبنان للجمعية. تفتح هذه التعديلات الباب لدخول مستثمرين جدد إلى القطاع المصرفي. وقد أبقى مصرف لبنان الجدول الزمني للتقيّد بالحدود الدنيا لنسب الملاءة على حاله، أي الوصول إلى ٨٪ لحملة الأسهم العادية و١٠،٥٪ للأموال الخاصة الأساسية و١٢٪ لنسبة الملاءة الإجمالية في نهاية العام ٢٠١٥. هذا الجدول هو أكثر تشدّداً من متطلبات بازل ٣.

من جهة أخرى، أصدرت لجنة الرقابة على المصارف في العام ٢٠١٤ المذكرتين رقم ٢٠١٤/٣ و ٢٠١٤/٥ اللتين طلبت بموجبهما من المصارف إجراء إختبار لنسبة الملاءة بناءً على ميزانيتها المدققة في ٢٠١٣/١٢/٣١ وعلى ميزانيتها الموقوفة في ٢٠١٤/٦/٣٠ على التوالي، مُعتمدةً نسب التثقييل المقترحة في بازل ٢ وبازل ٣ لإحتساب مخاطر الإئتمان، ومخاطر التشغيل، ومخاطر السوق، مع المعلومات التفصيلية حول نوعية الأموال الخاصة وفقاً لبازل ٣.

ب- معدّلات السيولة بمقاييس بازل ٣

إنّ إتفاقيّة بازل ٣ تشدّد على موضوع السيولة تماماً كما تفعل بالنسبة إلى متطلّبات رأس المال، وذلك يعود إلى تجربة الأزمة الماليّة العالميّة حيث تبين أن السيولة لا تقل أهمية عن الرسملة، فهي التي تحدّد قدرة المصرف على مواجهة الأزمات الماليّة في الوقت الذي يصعب اللجوء إلى الأسواق للتمويل ومن دون اللجوء إلى أموال المكلّفين.

وفي هذا السياق، أصدرت لجنة الرقابة على المصارف في تشرين الثاني ٢٠١٤ المذكرة رقم ٨ التي طلبت فيها من المصارف تزويدها معلومات مفصّلة عن الأصول السائلة العالية الجودة والحرّة والتدفّقات النقدية الخارجة والواردة على أساس الميزانية الموقوفة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٠٣، وذلك لإجراء إختبار كمّي حول إحتساب معدّل تغطية السيولة المذكورة أعلاه.

ج- وفي إطار الإلتزام بمعايير الصناعة المصرفية للجنة بازل

فقد بات معروفاً أن إتفاقيّة بازل تطال بالإضافة إلى المواضيع السابق ذكرها الرقابة الداخليّة والإدارة المصرفية الرشيدة، موضوعي التعاميم ذات الأرقام ١٠٦، ١١٨، ١٨٣ وغيرها. وفي أوائل العام ٢٠١٤، أرسل مصرف لبنان إلى الجمعية لإبداء الرأي مشروع تعميم حول التعويضات والمكافآت التي تُمنح للعاملين في المصارف، حيث طلب منها وضع سياسة خطية لهذه "التعويضات" يقرّها مجلس الإدارة، إضافةً إلى إنشاء لجنة "التعويضات" من بين أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين. بعد دراسة المشروع من قِبَل لجانها المختصة، أبدت الجمعية ملاحظات حول وتيرة إجتماعات اللجنة المذكورة أعلاه بحيث تكون مرّة أو مرّتين في السنة بدلاً من أن تكون فصلية، وإمكانية اشتراك عضو من هذه اللجنة في عضوية أي من لجنّتي التدقيق والمخاطر لعدم تعارض مهام هذه اللجان. وطالبت الجمعية بضرورة تحديد نطاق عمل اللجنة لناحية الإفصاح وبعض الأمور الإجرائية الأخرى، وأن تظهر المعلومات حول التعويضات في التقارير السنوية بدلاً من البيانات المالية الفصلية.

ونشير أيضاً في إطار الإلتزام بمعايير بازل إلى أن مصرف لبنان قام بتاريخ ٢٠١٤/٣/٨ بإصدار التعميم الأساسي رقم ١٣٢ الذي قضى بحظر إستفادة أعضاء مجلس الإدارة والقائمين على إدارة المصرف وكبار مساهميه وأفراد أسرهم والمؤسسات المرتبطة بهم من أية تسهيلات مباشرة وغير مباشرة من المصارف والمؤسسات المالية التابعة في الخارج. لقد تمّ بإسهاب تفسير جميع الأحكام المتعلقة بهذه الإعتمادات موضوع الفقرة الرابعة من المادة ١٥٢ والمادة ١٥٣ من قانون النقد والتسليف. وبتاريخ ٢٠١٤/٨/٧ و ٢٠١٤/١١/١،

أصدر مصرف لبنان **التعميمين الوسيطين ٣٦٨ و ٣٧٣** لتعديل التعميم الأساسي ١٣٢. وفي ما يخص التعميم الأساسي رقم ١٠٣ المتعلق بالمؤهلات العلمية والفنية والأدبية الواجب توافرها لمزاولة بعض المهام في القطاعين المصرفي والمالي، لا يزال مصرف لبنان يتوسّع في عدد الشهادات المطلوبة ومجالات العمل المصرفي، علماً أن هذا التعميم الصادر عام ٢٠٠٦ موجّه بالأساس إلى العاملين في الأسواق المالية ومنتجاتها، وذلك من أجل حماية الزبائن. وبتاريخ ٢٠١٤/٣/١١، ألغى مصرف لبنان بموجب **التعميم الوسيط رقم ٣٦٣** مجدّداً شهادة أخرى وأضاف شهادات لفئات جديدة، كما أبقى الموظفين الحائزين على الشهادات المتخصصة (CFA level 1) CME من تقديم بعض الامتحانات.

د- المؤنات الإجمالية

كما أصبح معلوماً، تتعامل المصارف بكل مرونة مسؤولة مع المدينين الذين يواجهون صعوبات ظرفية بسبب الأوضاع القائمة حالياً في لبنان والمنطقة، وتجري دراسة كل حالة على حدة. وبسبب الأهمية الكبرى التي تأخذها مسألة المؤنات العامة، كان من الضروري لمصرف لبنان أن يأتي بحل لهذا الموضوع. وعليه، أصدر بتاريخ ٢١ آب ٢٠١٤ **التعميم الوسيط رقم ٣٦٩** محدّداً شروط التسليف في ما يخص قروض التجزئة وتكوين الإحتياطي اللازم لهذه القروض.

وبتاريخ ٢٠١٤/١١/١، أصدر مصرف لبنان **التعميم الوسيط رقم ٣٧٦** طالباً من المصارف القيام بتكوين مؤنات إجمالية على محفظة القروض والتسليفات المنتجة للفوائد، وذلك بناءً على إختبارات التدبّي الواجب إجراؤها وفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية والتوجيهات الصادرة عن لجنة الرقابة على المصارف في هذا الخصوص، بالإضافة إلى إجراء بعض التعديلات على التعميم الأساسي رقم ٨١ والتعميم الوسيط رقم ٣٦٩.

وبتاريخ ٢٤ كانون الأوّل ٢٠١٤، أصدر مصرف لبنان **التعميم الوسيط رقم ٣٨٣** الذي جاء يعدل النسب المفروضة في التعميم رقم ٣٧٦ لتكوين المؤنات الإجمالية على محفظة قروض التجزئة التي لم تشهد تأخراً على السداد يزيد عن ٣٠ يوماً. كما طلب تكوين إحتياطي عام على أساس محفظة المؤنات الإجمالية التي طلب تكوينها في التعميم الوسيط رقم ٣٧٦.

هـ- في إطار توظيفات المصارف الخارجية للسيولة المتوافرة

تابعت السلطات النقدية والرقابية في العام ٢٠١٤، بتعاون إيجابي مع الجمعية، موضوع التوظيفات الخارجية للمصارف تفادياً للتوظيفات في أدوات جديدة خطرة، وقد جنب هذا التوجّه في خلال الأزمة المالية العالمية دخول المصارف اللبنانية في مضاربات وفي لعبة المشتقات والأدوات المالية الخارجية.

وبعد أن حضر مصرف لبنان على المصارف والمؤسسات المالية المقيمة في لبنان بموجب التعميم الوسيط رقم ٣٣٣/٢٠١٣ السماح للمراسل أو للوديع في الخارج بالتصرّف أو بإقراض سندات الخزينة الصادرة عن الدولة اللبنانية أو شهادات الإيداع الصادرة عن مصرف لبنان المودعة لديه أو المقدّمة كضمانة، وفرض أن تتضمن العقود نصاً صريحاً بهذا المعنى، أصدر بتاريخ ١٢ تشرين الثاني ٢٠١٤ **التعميم الوسيط رقم ٣٧٨** الذي يحظر على المصارف

والمؤسسات الماليّة المقيمة في لبنان الإستلاف أو الحصول على تمويل من القطاع المالي غير المقيم مقابل ضمانات سندات خزينة بالعملة الأجنبيّة الصادرة عن الدولة اللبنانيّة أو شهادات الإيداع المصرفيّة الصادرة عن مصرف لبنان بالعملة الأجنبيّة أو سندات الخزينة السياديّة الأجنبيّة أو أيّة سندات أجنبيّة أخرى إلا ضمن شروط محدّدة. وكما أصبح معلوماً، تمّ إنشاء هيئة الأسواق الماليّة بموجب القانون رقم ٢٠١١/١٦١ كهيئة رقابية ناظمة للأسواق الماليّة. وفي تموز ٢٠١٢، انصبّ اهتمام الهيئة المذكورة على القضايا التنظيمية والرقابية والتشغيلية، فقامت بإصدار مجموعة من القرارات التي تضع الأنظمة العامة للأسواق الماليّة.

وبعد إصدار التعميم الوسيط رقم ٣٤٢ الذي يسمح للمصارف بأن تفتح حسابات مخصّصة للتداول تكون خاضعة لرقابة هيئة الأسواق الماليّة، والتعميم الوسيط رقم ٣٥٠ الذي يحظر على المصارف القيام لحسابها الخاص بالعمليّات على الأدوات الماليّة المشتقّة إلا لغايات التحوّط، قام مصرف لبنان بتاريخ ٢٨ شباط ٢٠١٤ بإصدار التعميم الوسيط رقم ٣٥٣ الذي يحظر فيه على المصارف والمؤسسات الماليّة القيام لحسابها الخاص بالمساهمة في هيئات إستثمار جماعي منشأة أو مقيمة في لبنان، أو بعمليّات على الأوراق أو الأدوات الماليّة المركّبة المصدّرة في لبنان، أو بالعمليّات على الأوراق الماليّة المركّبة المصدّرة في لبنان والمرتبطة بسندات الخزينة الصادرة عن الدولة اللبنانيّة أو بشهادات الإيداع الصادرة عن مصرف لبنان بالعملة الأجنبيّة إلا ضمن شروط محدّدة. كما فرض على المصارف في حال إستئطرت عليها تقديم ضمانات ماليّة لترويج أو تسويق هيئات إستثمار جماعي أجنبيّة أو عرض أو بيع أسهمها أو حصصها في لبنان، أن لا تتعدّى قيمة الضمانات الماليّة المقدّمة نسبة ٧٪ من الأموال الخاصّة للمصرف المعني.

٢- التعميم الجديدة الرّامية إلى تفعيل الإقراض للقطاع الخاص.

من المعلوم أن مصرف لبنان أصدر في العام ٢٠١٣ برنامجاً تحفيزياً هدفه مساعدة المصارف على الاستمرار في إعطاء القروض المصرفية الميسّرة ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية الأكيدة، وأيضاً تشجيع المصارف على مساندة إنطلاق الشركات الناشئة وتنشيط الأسواق الماليّة. ساهم هذا البرنامج في تحريك الطلب الداخلي وتنشيط الدورة الإقتصاديّة التي كانت قد بدأت تعاني من الركود.

نتيجة هذا البرنامج، تابعت المصارف في العام ٢٠١٤ توسّعها في إقراض القطاع الخاص رغم الظروف الصعبة التي تمرّ فيها البلاد والمنطقة، فارتفع حجم هذه التسليفات الى ما يقارب ٧٦٧٣٠ مليار ليرة لبنانية في نهاية العام، أي بنسبة ٧,٤٪ مقارنة مع العام السابق. وشكّلت القروض الميسّرة المستفيدة من دعم الدولة للفوائد ومن الحوافز والتنزيلات من الاحتياطي الإلزامي ومن تسهيلات مصرف لبنان ما يقارب ٣٠٪ من مجمل محفظة قروض المصارف للقطاع الخاص.

يتمحور هذا البرنامج حول الأمور التالية:

أولاً: كان مصرف لبنان قد وضع في مطلع العام ٢٠١٣ في تصرّف القطاع المصرفي، وبموجب **التعميم الوسيط رقم ٣١٣ وتعديلاته**، خطوط إئتمان أو تسهيلات بمقدار ٢٢١٠ مليارات ليرة لبنانية (نحو ١,٤٧ مليار دولار) بفائدة ١٪ لكي تقوم المصارف بدورها بإقراضها للعملاء بفوائد مخفضة تراوح بين ٠,٧٥٪ و ٦٪. وشملت هذه التسهيلات معظم القطاعات الإقتصاديّة

وبخاصة السكن، وهي موجّهة بنسبة ٥٦٪ إلى قطاع السكن، و٢٤٪ إلى البيئة، و١٨٪ إلى القطاعات الإنتاجية، و٢٪ إلى التعليم، وهناك أيضاً مبالغ مخصّصة لروّاد الأعمال والمشاريع في حقل اقتصاد المعرفة والإبداع وللمؤسسات الصغيرة. وبما أن هذه القروض تستند إلى آلية تسليف جديدة تختلف عن آلية استعمال الإحتياطي الإلزامي، فإن معدّلات الفوائد عليها جاءت مرتفعة قليلاً (بأقل من ١٪) عن المعدّلات السابقة.

عدّل مصرف لبنان التعميم الوسيط رقم ٣١٣ بموجب **التعاميم الوسيطة ٣٦٥، ٣٨٠، ٣٨٢ و ٣٧٢**. فأضاف على لائحة التسليفات التي يمنحها مصرف لبنان للمصارف بفائدة ١٪، القروض بالليرة اللبنانية أو بالدولار الأميركي التي تُمنح لمدة لا تتجاوز السبع سنوات لتمويل المشاريع الصديقة للبيئة للحدّ من التلوّث، والقروض بالليرة اللبنانية التي تُمنح لتمويل الجزء البيئي من مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة التي لا تستفيد من دعم الدولة للفوائد المدينة، والقروض للإنتاجية بالليرة اللبنانية التي تُمنح ضمن برنامج "كفالات الأشجار" والتي تستفيد من دعم الدولة للفوائد المدينة، والقروض بالليرة اللبنانية لتمويل الجزء البيئي من المشاريع الصديقة للبيئة في مجال الطاقة والتي تُمنح بكفالة "شركة كفالات" ش.م.ل. والتي تستفيد من دعم الدولة للفوائد المدينة، والقروض التي تُمنح بالليرة اللبنانية للقطاعات الإنتاجية ضمن برنامج "كفالة المؤسسات الصغيرة" والتي يوافق مصرف لبنان على دعم الفوائد المدينة مقابلها.

وكان مصرف لبنان قد مدّد لغاية نهاية تشرين الأول ٢٠١٤ من خلال **التعميم الوسيط رقم ٣٤٦** مدة إستفادة المصارف من هذه التسهيلات لإعطاء قروض ميسّرة مقابلها، كما أنه أضاف إلى المبالغ غير المستعملة مبلغ ٥٠٠ مليار ليرة ليصبح حجم التسهيلات المتبقية المتاحة يوازي ١٢٠٠ مليار ليرة في العام ٢٠١٤. وبتاريخ **٢٠١٤/١٠/٧**، أصدر مصرف لبنان **التعميم الوسيط رقم ٣٧٢** الذي قام بموجبه بتعديل التعميم رقم ٣٤٦ لناحية إستبدال مبلغ الـ ٥٠٠ مليار ليرة بمبلغ ٩٠٠ مليار ليرة.

ثانياً: لقد بات معروفاً أن مصرف لبنان أطلق خدمة ماليّة عام ٢٠١٣ تتناول رأس مال الشركات مباشرة بدلاً من الإقراض المصرفي بحيث سمح للمصارف والمؤسسات المالية بالمساهمة، ضمن حدود ٣٪ من أموالها الخاصة، في رسملة مشاريع ناشئة وحاضنات أعمال وشركات مسرّعة للأعمال يكون نشاطها متمحوراً حول قطاع المعرفة Knowledge Economy. ويجيز التوظيفات حتى سبع سنوات في الشركات الجديدة شرط أن تعمل في اقتصاد المعرفة وأن تكون لبنانية الإقامة والعمالة. ويوفّر مصرف لبنان للمصرف المعني مقابل هذه المساهمات تسليفات بدون فائدة لمدة حدّها الأقصى سبع سنوات بشكل يضمن تغطية للمخاطر تصل إلى ٧٥٪ من إستثمار المصارف في هذه الشركات. ويجب أن يكون للمصارف المعنيّة دور فاعل في تطوير أعمال هذه الشركات، وفي دعم واستمرار نموها وفي حسن إدارتها.

وبتاريخ **٢٠ و ٢١ تشرين الثاني ٢٠١٤**، إحتفل مصرف لبنان بمرور سنة على إطلاق الصندوق المخصّص للشركات الناشئة بموجب **التعميم الوسيط ٣٣١ والتعميم رقم ٣٦٧** الذي يعدّه، وذلك باستضافة أوّل مؤتمر دولي في لبنان حول الشركات الناشئة في مجمّع Forum de Beirut.

ضمّ المؤتمر أكثر من ٥٠٠ مشارك من كبار رجال الأعمال والمستثمرين والمعنيين باقتصاد المعرفة الذين قدموا من مختلف أنحاء العالم لجعل لبنان أحد أفضل المراكز العالمية للشركات الناشئة على غرار لندن وسنغافورة وتورونتو وسانتيأغو وموسكو. كما أتاح المؤتمر مناقشة التوجّهات والآراء والفرص والتحديات كافة وعرضها في اجتماعات محصورة الموضوع ومدخلات رئيسية وجلسات هامشية بين شخصيات عالمية رائدة في مجال الشركات الناشئة، ومنهم مستثمرين في رأسمال شركات ناشئة من سيليكون فاللي ونيويورك، ورجال أعمال متمرسين من لندن وبرلين وباريس. لقد تحمّلت جمعية مصارف لبنان كامل كلفة المؤتمر، كونها الراعي الاستراتيجي لهذا الحدث الذي هدف إلى خلق قطاع اقتصاد المعرفة في لبنان بفضل التعاون الوثيق بين مصرف لبنان والجمعية.

٣- أهمّ التعاميم الجديدة المتفرقة.

أصدر مصرف لبنان بتاريخ ٢٠١٤/٣/٦ التعميم الوسيط رقم ٣٥٩ الذي قام بموجبه بتعديل التعميم الأساسي رقم ٤٣ من العنوان إلى آخر بند فيه. فقد كان العنوان السابق " تحديد الأموال الخاصة للمصارف " ليصبح بعد التغيير "الأموال الخاصة للاحتساب النسب النظامية للمصارف العاملة في لبنان". حدّد هذا التعميم مفهوم "الأموال الخاصة للاحتساب النسب النظامية"، ثمّ عدّد العناصر التي تتألف منها تلك الأموال، ثمّ التنزيلات التي تشملها التعديلات النظامية.

وبتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٧، أصدر مصرف لبنان التعميم الوسيط رقم ٣٧٤ الذي عدّل القرار الأساسي رقم ٥٧، وأوجب أن تكون مساهمة ومشاركة أي مصرف لبناني بشكل مباشر أو غير مباشر في أي قطاع مالي أجنبي خاضعة لموافقة مسبقة من مصرف لبنان، ثم حدّد مفهوم المشاركات والمساهمات المباشرة وغير المباشرة وعدّد الاستثناءات على تلك القاعدة. **وفي أوائل العام ٢٠١٥**، أصدر مصرف لبنان التعميم الأساسي رقم ١٣٤ الرّامي إلى تحديد أصول إجراء العمليّات المصرفية والمالية مع العملاء مشدّداً على ضرورة تثقيف العملاء وتوعيتهم وتوضيح حقوقهم من خلال نشر برامج التوعية والتثقيف في المركز الرئيسي للمصرف وجميع فروعه، كما قامت لجنة الرقابة على المصارف بإصدار التعميم رقم ٢٨١ لمساعدة المصارف على تطبيق التعميم الأساسي رقم ١٣٤.

ثانياً - قضايا مهنية

1- بعض جوانب الإستثمار المصرفي

أ- ترشيد سوق الفوائد المصرفية

واضبت الجمعية في العام ٢٠١٤ على توجيه تعميم دوري الى المصارف حول معدل الفائدة المرجعية في سوق بيروت Rate BRR Beirut Reference بالدولار الأميركي وبالليرة اللبنانية. وقد راوحت هذه المعدلات في العام ٢٠١٤ بين ٥,٩٣٪ و ٦,١٢٪ بالدولار الأميركي وبين ٨,٥٥٪ و ٨,٧١٪ بالليرة اللبنانية، ويلاحظ أن هذه المعدلات ارتفعت قليلاً بالدولار الأميركي وبالليرة مقارنة بالعام ٢٠١٣. وهذه المعدلات تتيح للمصارف، بعد إضافة نوعية مخاطر الائتمان والربحية بالنسبة إلى التسليفات والقروض بالدولار وبالليرة اللبنانية، تحديد معدلات الفائدة المدينة الفضلى.

ب- لائحة الشروط المصرفية

لم تُجر الجمعية تعديلات على لائحة الشروط المصرفية المعممة على المصارف منذ العام ٢٠١٢، حيث درست لجنة الشروط والإستثمار المصرفي هذه اللائحة واقترحت تعديلات عليها. وبما أن هذه اللائحة لا تزال متلائمة مع ما هو مطبّق في المصارف، فهي سارية المفعول حتى تاريخه. وتشكل هذه اللائحة التي تنشرها الجمعية لتكون في متناول الجمهور مرجعاً للعمليات التي تأخذها المصارف من الزبائن لقاء الخدمات التي تنجزها لهم. وهي تغطي العمليات للزبائن كإصدار الشيكات وتحصيلها والسندات وكذلك الإعتمادات المستندية والكفالات وسائر الخدمات الأخرى. وتنشر الجمعية هذه اللائحة من منطلق إحترام مبدأ الشفافية.

2- مكافحة تبييض الأموال والتهرب الضريبي

أ- في ما يخص مكافحة تبييض الأموال

في العام الماضي، استمر القطاع المصرفي اللبناني في بذل أقصى الجهود في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وفي الإلتزام بالمعايير الدولية ذات الصلة. وقد تمّ التعاون طوال السنين الأخيرة بين السلطات النقدية والرقابية والجمعية وإدارات المصارف من أجل اعتماد "أفضل الممارسات" في هذا الميدان، من تعزيز قوانين المهنة وموثيقها وأخلاقيات العمل المصرفي إلى التركيز على عملية إعداد وتطوير الأنظمة وتدريب الكوادر البشرية الكفوءة.

بعد أن كلّفت الجمعية إحدى شركات التدقيق الكبرى (شركة "ديلويت Deloitte") أن تُعدّ بالتعاون الوثيق مع أعضاء لجنة التحقّق ومكافحة تبييض الأموال في الجمعية المواد اللازمة لإصدار دليل السياسات والإجراءات Policies and Procedures Manual في موضوع مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، كلّفها خلال العام ٢٠١٤ التحضير لدليل العقوبات. وفي أوائل عام ٢٠١٥، دعت جمعية مصارف لبنان جميع مسؤولي التحقّق ومكافحة تبييض الأموال في المصارف الأعضاء إلى اجتماع في مقرّ الجمعية لمناقشة دليل العقوبات

Sanctions and Embargoes Program – Generic Policy and Procedures” Manual الذي كان قد وُزِعَ عليهم في وقت سابق. وقد أعدت شركة Deloitte الدليل المذكور بالتعاون الوثيق مع عدد من أعضاء لجنة التحقّق ومكافحة تبييض الأموال في جمعيّة المصارف.

الهدف من هذا الدليل الموجّه إلى المصارف العاملة في لبنان من مختلف الأحجام، هو تعزيز الوعي في ما يخصّ المخاطر المرتبطة بالعقوبات وإلقاء الضوء على العمليات الماليّة المحظرة نظراً للقيود المفروضة من كلّ من مصرف لبنان، ومكتب مراقبة الأصول الأجنبيّة US department of Foreign Assets Control التابع لوزارة الخزانة الأميركيّة، والائتّحاد الأوروبي European Union، والأمم المتّحدة United Nations تمّ التشديد على ضرورة عدم الإكتفاء بمضمون الدليل من قبل المصارف بل تطويره بشكل دوريّ بطريقة تتلاءم مع حاجات هذه الأخيرة ومع أيّة مستجدّات ذات صلة، فمن المفترض أن يُعدّل بطريقة تتماشى مع الهيكل التنظيمي الخاص لكلّ مصرف، وتواجهه الجغرافي، وطبيعة منتجاته/خدماته. بمعنى آخر أنّه يتوجّب على كلّ مصرف إعتبار هذا الدليل حجر زاوية يبني عليه دليله الخاص، أخذاً في الإعتبار أنّ دليل العقبات هو مكملّ لدليل مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ويجب أن يطبّق بالتزامن معه.

من ناحية أخرى، في ما يخصّ مشروع القرار المتعلّق بتنظيم القواعد المسلكية Business Conduct Regulation الصادر عن هيئة الأسواق المالية، أعربت الجمعية عن رأيها بكون العمل محترفاً ويتماشى مع المعايير الدولية. وقدرت الجمعية إصدار دليل قواعد السلوك Code of Conduct في شأن التعامل مع هيئة الأسواق المالية CMA على أن تقوم بإعداده شركة ديلويت Deloitte أو غيرها، ويتضمّن فقرة حول تصنيف الزبائن، بغية توحيد المعايير وتخفيف الضغط قدر الإمكان عن المصارف، على أن يقوم كلّ مصرف بتطوير دليله الخاص.

في السياق ذاته، أصدر مصرف لبنان **التعميم الوسيط رقم ٣٧١ تاريخ ١١/٩/٢٠١٤**، الذي يطلب من المصارف تعيين مسؤول عن مراقبة العمليّات المالية والمصرفية لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب AML/CFT Branch Officer في كلّ فرع من فروع المصرف كما يطلب إنشاء مصلحتين على الأقلّ ضمن "وحدة التحقّق"، تشرف الأولى على المركز الرئيسي وفروع بيروت في حين تشرف الثانية على سائر الفروع الأخرى في لبنان. **وفي أوائل العام ٢٠١٥، أصدر مصرف لبنان التعميم الأساسي رقم ١** الموجّه إلى "كونتوارات التسليف" طالباً منها تزويده ببعض المعلومات مثل عنوان المركز والفروع، أرقام الهاتف، العنوان البريدي، نوع العمليات التي تمارسها، وذلك تعزيزاً لمنحى مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

من جهة أخرى، قامت الجمعية في مطلع العام ٢٠١٤ بتقوية علاقتها مع منظمة الإنتربول ومع "مؤسسة الإنتربول لعالم أكثر أماناً" التي استحدثت مؤخراً وتولت رئاستها شخصيّة لبنانيّة بإجماع دولي، حيث تشكّل هذه الرئاسة اللبنانية فرصة لإفادة لبنان، بما فيه قطاعه المصرفي، من الإمكانيات المتاحة حالياً ومستقبلاً ولاستكشاف إمكانيات التعاون المستقبلي في مجالات التصديّ للجرائم المالية وتبييض الأموال.

وهذا التعامل ليس بالأمر الجديد، فالجمعية تعمّم على المصارف العاملة بشكل منتظم ودوري كل المعلومات والمستندات المرسلّة من الإنترنت. والتعاون المستقبلي لن يقتصر على ما كان قائماً بل سيتعدّاه إلى تمكين المصارف اللبنانية، عند فتح حساب لأي شخص، من التأكد ممّا إذا كان إسم هذا الأخير مدرجاً أو غير مدرج في قاعدة معلومات الإنترنت.

ب- زيارة وفد الجمعية إلى الولايات المتحدة الأميركية

تابعت الجمعية خلال العام ٢٠١٤ تواصلها مع المصارف والإدارة الأميركية عبر زيارتين، تمّت الأولى خلال الفترة الواقعة بين ٢١-١٨ أيار، والثانية خلال الفترة الواقعة بين ١٧-٧ تشرين الأول. وشدّدت اللقاءات مع الإدارة الأميركية وبخاصة وزارة الخزانة ومع أعضاء لجان الكونغرس المعنيين بالشأن المصرفي ومع بنك الاحتياطي الفدرالي، إضافة إلى اللقاءات مع المصارف المرابطة، على أهمية استمرار المصارف في الالتزام بقواعد مكافحة تبييض الأموال المعمول بها في السوق المصرفية الأميركية نظراً لدولة الاقتصاد والنشاط المصرفي في لبنان.

كما أكد وفد الجمعية التزام المصارف اللبنانية بالعقوبات الدولية التي تفرضها الجهات الأميركية والأوروبية كما بتلك الصادرة عن الأمم المتحدة تماثلاً مع ما هو معمول به من قبل المصارف المرابطة.

وفي محصلة هذه الزيارات، إستطاعت الجمعية توطيد علاقات المرابطة مع الإدارة والمصارف الأميركية، والتي تُعتبر حيوية لعمل القطاع المصرفي وللاقتصاد الوطني.

ج- في إطار مكافحة التهرب الضريبي

مذ أصدر الكونغرس الأميركي القانون الأميركي للإمتثال الضريبي، المعروف بقانون "فاتكا" FATCA، والذي فرض معايير جديدة لمنع تهرب المكلّفين الأميركيين من الضرائب في الخارج، ووضع مسؤولية تنفيذ هذه التعليمات على المصارف والمؤسسات المالية وغير المالية في مختلف أنحاء العالم، اهتمت الجمعية بالموضوع وقامت بخطوات عديدة من أجل تسهيل مهمة المصارف في تطبيق هذا القانون.

ومعروف أنّ لبنان اختار المنحى التعاقدية، أي أنه يتوجّب على كل مصرف القيام بالتسجيل على سبيل إنفرادي. هذا الخيار هو الأصعب، ومن الممكن أن يتغيّر في فترة لاحقة، بحيث يجوز إعادة طرح موضوع تطبيق الفاتكا من خلال إتفاقية تُوقّع بين الحكومتين (IGA)، بعد الإستحقاقات الدستورية. وكان مصرف لبنان قد أصدر إعلاماً للمصارف تحت رقم ٨٩٧ (وليس تعميماً) طلب فيه منها إتخاذ الإجراءات المناسبة لتطبيق الفاتكا.

وبما أنّ المهلة القصوى المحدّدة للمصارف للقيام بالتسجيل لدى دائرة ضريبة الدخل الأميركية IRS هي حزيران ٢٠١٤، فقد تمّنّى جانب الجمعية على المصارف العاملة في لبنان التقيّد بهذا التاريخ، الأمر الذي يحسّن صورتنا أمام المصارف المرابطة. وفعلاً، في تموز ٢٠١٤، أعلنت جمعية مصارف لبنان أن جميع المصارف العاملة في لبنان انضمت إلى إتفاقية "فاتكا" FATCA.

وقد أصرت الجمعية على التأكد من عدد المصارف الذي تسجّل من خلال الموقع الإلكتروني لدائرة ضريبة الدخل الأميركية والذي ينشر لائحة المؤسسات المالية المسجّلة. وتمنّت

الجمعية على المصارف بعد مرحلة التسجيل أن تركز على كيفية التعامل مع أي نقص أو ضعف متعلق بموضوع الفاتكا، أي معرفة إذا كان ثمة خلل في تطبيق العقد ومعرفة طبيعته وكيفية إدارة البرنامج بشكل مستمر.

هذا الموضوع أصبح أساسياً وحيوياً للبنان، فالمصارف المراسلة تتعرض من قبل سلطاتها الرقابية لضغوط، انعكست على تعاملها مع المصارف في العالم، ومنها لبنان. لذلك، المطلوب من مصارفنا أن تتجاوب مع المتطلبات الإضافية في تعاملها مع المصارف المراسلة، ويكون ذلك من خلال زيادة التشدد داخلياً في مجال الرقابة، وفي تقديم التفسيرات اللازمة والمستندات المطلوبة عن عمليات الزبائن، والعمل على وقف إستعمال الحسابات الفردية لأهداف تجارية.

د- في العلاقات المصرفية الإقليمية: حالة قبرص

مع اندلاع أزمة قبرص وتفاقمها في العام ٢٠١٣، أصبح معروفاً أن القطاع المصرفي اللبناني حاول التعامل بمرونة مسؤولة مع المشاكل التي يعانيها هذا البلد المجاور ومساعدته على تخطي هذه المرحلة الحرجة التي يمر بها. فبين لبنان وقبرص ثمة روابط تاريخية قديمة إضافة إلى التقارب الجغرافي. وقد فتحت قبرص أبوابها للبنانيين وللمصارف اللبنانية خلال فترة الحرب الضارية في لبنان، فيما يوجد الآن في قبرص مصرفان قبرصيان يملكهما مصرفان لبنانيان، وثمة ٩ مصارف لبنانية لها فروع في قبرص.

وبقيت السلطات النقدية تسعى إلى المحافظة على أفضل العلاقات مع قبرص. فحُتت المصارف اللبنانية المتواجدة هناك على عدم اللجوء إلى سحب السيولة من هذا البلد، بناء لطلب المودعين الساعين إلى تحويل أموالهم، بل الالتزام التام بالقوانين القبرصية في انتظار التسويات التي ستمنح للمصارف الأجنبية.

وفي العام ٢٠١٤، بادرت ثلاث جمعيات هي جمعية مصارف لبنان وجمعية مصارف قبرص وجمعية المصارف الأجنبية في قبرص إلى تنظيم **يوم مصرفي قبرصي - لبناني** في ليماسول بتاريخ ١٤ شباط ٢٠١٤، وبمشاركة السلطات النقدية والرقابية في البلدين وحضور أكثر من ٧٠ شخصاً، بينهم ٣٢ مصرفياً ومسؤولاً لبنانياً جاؤوا من بيروت لهذه الغاية.

وهدف هذا اللقاء المصرفي إلى مناقشة سبل تعاون القطاع المصرفي سواء في لبنان أو عبر تواجده في قبرص مع المصارف القبرصية، أولاً، في مجال تمويل تجارة قبرص الخارجية علماً أن المصارف القبرصية كانت قد خرجت من الأزمة المالية العاتية التي اجتاحت الجزيرة خلال العام ٢٠١٢ مسجلة معدّل قروض/ودائع يفوق ١٠٠٪، ما يعني انعدام السيولة لديها، أي فقدان القدرة على فتح اعتمادات مع الخارج وإصدار خطابات ضمانات. وثانياً تتطلع المصارف القبرصية نحو مصارفنا لتواكب قطاع المؤسسات القبرصية الكبيرة التي تكسب التزامات أو مشاريع خارجية خصوصاً في قطر وسائر دول الخليج كي يوفر لها تعاوننا مستلزمات التمويل من خلال الأدوات المعهودة Performance Bonds & Bid Bonds إلخ...

ثالثاً وأخيراً تطرح المصارف القبرصية على مصارفنا الدخول في قروض مجمعة Syndicated Loans لمصلحة قطاع الغاز والنفط في قبرص.

وبحسيلة اللقاءات والنقاشات، أخذت المصارف اللبنانية أن إمكانات التعاون مع المصارف القبرصية كبيرة وقائمة من خلال رؤية تتلخص بثلاث ركائز: **أولاً** أن يتم التعاون حالة حالة

(Case by Case) بحيث يتسنى للمصرف اللبناني دراسة ملفّ العميل المطلوب تمويله وبشرط أن يُحوّل المصرف القبرصي للمصرف اللبناني الملفّ كاملاً، أي بما فيه الضمانات التي يشتمل عليها أو المطلوب تقاسمها من قبل المصرفين المعنيتين. وطالبت المصارف اللبنانية ثانياً أن يرفع المصرف المركزي القبرصي القيود الموضوعه على التحويل إلى الخارج في حال التمويل. فوعد الأخير بإعطاء الإذن في حال تمويل التجارة الخارجية عندما تفوق المبالغ المليون يورو. كما تمت المصارف اللبنانية على هذا الصعيد أن تُرفع القيود عن فتح المقيمين، مؤسسات وأفراداً، حسابات لدى فروع المصارف اللبنانية العاملة في قبرص بما فيها تلك العائدة للحصول على الإقامة الدائمة أو الجنسية القبرصية. فوعد المركزي بدرسها والسماح بها إذا كانت مرتبطة هي الأخرى بتمويل الاقتصاد القبرصي. وأبدت أخيراً المصارف اللبنانية النية بالدخول في عمليات قروض مجمعة ليس لقطاع النفط والغاز بل لتمويل المؤسسات الكبيرة في المشاريع التي ترسو عليها في دول الخليج، شرط أن يكون القرض المجمع ذا بنية جيّدة وأن يقوده أو يديره طرف مصرفي موثوق. أما صناعة النفط والغاز، فشأن آخر يتطلب خبرات خاصة وأحجاماً ضخمة من التمويل لا تملك مصارفنا وحدّها الطاقة على ترتيبها. وتمّ الاتفاق في نهاية اللقاء على تشكيل لجنة مشتركة لمتابعة سبل ومضامين التعاون.

وهكذا، جاءت هذه الإطالة المصرفية اللبنانية على قبرص مبادرة مشجعة للاقتصاد القبرصي بحيث لقيت اهتماماً وترحيباً وتغطية كبيرة من وسائل الإعلام المحليّة. ومن جهتنا كمصارف وکلبنانيّين بشكل عام، ندين لقبرص باحتضان مصارفنا ومواطنينا خلال الحرب اللبنانية في السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي. وربما يكون هذا اللقاء فرصة سانحة لمدّ يد المساعدة ضمن النظم والقوانين اللبنانية التي ترعى عمل المصارف لدينا. وفي جميع الأحوال، تبقى قبرص جارةً للبنان، وبلداً أوروبياً على بُعد مئات الكيلومترات فقط من حدودنا. ومن الجيد والإيجابي أن نستثمر للمستقبل هناك.

4- مساهمة الجمعية في دعم مركز البحوث والدراسات الإستراتيجية في الجيش اللبناني

وجّه قائد الجيش إلى الجمعية كتاباً يطلب فيه مساهمة الجمعية في المؤتمر الإقليمي السنوي الذي ينظمه مركز البحوث والدراسات الاستراتيجية في الجيش اللبناني. ووافقت الجمعية على المساهمة في تمويل هذا المؤتمر كما جرت العادة في السنتين السابقتين.

5- العلاقة مع المؤسسة العامة للإسكان

واجهت المصارف العاملة بآلية الإقراض السكني بالتعاون مع المؤسسة العامة للإسكان بعض الصعوبات خلال العام ٢٠١٤ نظراً لتأخر المؤسسة في تسديد التزامات الفوائد عن الزبائن للمصارف والعائد في الحقيقة إلى عدم توافر الموارد من وزارة المالية للمؤسسة عملاً بالتشريعات المرعية الإجراء.

وللعلم، فإنّ محفظة القروض السكنية القائمة ضمن هذه الآلية تقارب ٤ مليارات دولار أميركي يستفيد منها أكثر من ٥٠ ألف مقترض كلهم من ذوي الدخل المحدود. وبنتيجة الجهود التي بذلتها الجمعية باتجاه المؤسسة ووزارتي الشؤون الإجتماعية والمالية، تمّ إيجاد حل مؤقت للمتأخرات. واستأنفت المصارف الإقراض من خلال هذه الآلية بانتظار معالجة جذرية لهذه المسألة.

ثالثاً – حضور الجمعية الداخلي والخارجي وتعاونها مع الهيئات الاقتصادية

أ- على المستوى الداخلي

واصلت الجمعية خلال العام ٢٠١٤ تأكيد التزامها بالشأن الوطني العام، مع إبداء حرصها على تكثيف حضورها وتعزيز موقعها المرجعي كإحدى الهيئات الاقتصادية الأساسية في لبنان. وقد تأمّن ذلك بوجه خاص من خلال :

١- تعزيز الاتصالات والعلاقات مع المسؤولين عن الشؤون الاقتصادية في مختلف وسائل الإعلام اللبنانية بما يخدم التغطية المتواصلة والشاملة لنشاطات الجمعية ونشر المواقف الصادرة عنها.

٢- إصدار بيانات صحافية حول قضايا وطنية واقتصادية ومهنية تهتم الجمعية والأسرة المصرفية.

٣- تزويد وسائل الإعلام على نحو منتظم ومكثف بمنشورات الجمعية (البيانات الصحافية ، النشرة الشهرية، الكراريس والكتيبات الخاصة، سلسلة الملقّات والدراسات الخ...) لاعتمادها كمصدر أساسي للمعلومات والأدبيات المتعلقة بمختلف قطاعات النشاط الاقتصادي في لبنان بوجه عام، وبالنشاط المصرفي، بوجه خاص.

٤- التنسيق مع سائر الهيئات الاقتصادية اللبنانية لصياغة أوراق عمل أو وضع تصوّرات موحّدة معبّرة عن وجهة نظر هذه الهيئات إزاء مشاريع أو إجراءات مطروحة من قبل السلطات الرسمية، ولا سيّما في شأن صياغة التوصيات الاقتصادية – الإجتماعية المشتركة بين الهيئات الاقتصادية والإتحاد العمالي العام والهيئات النقابية. في هذا الإطار، وعلى إثر توصيات اللجان النيابية بشأن مشروع التعديلات الضريبية لتمويل سلسلة الرتب والرواتب للمعلّمين وموظفي القطاع العام والعسكريين، ولا سيّما اقتراح فرض ضريبة إضافية جديدة على فوائد الودائع المصرفية واكتتابات المصارف بسندات الدولة اللبنانية، عقدت جمعية مصارف لبنان جمعية عمومية استثنائية بعد ظهر الخميس في ١٠ نيسان ٢٠١٤، حيث تمّت مناقشة المقترحات الضريبية المذكورة وتقرّر إصدار بيان صحافي كان أهم ما تضمّنه من مواقف :

أ- التحذير الجدي مما يمكن أن تخلّفه الضريبة الإضافية المقترحة على فوائد الودائع واكتتابات المصارف لتمويل الدولة من انعكاسات سلبية أكيدة وخطيرة على التضخم وعلى استقرار العملة الوطنية والقدرة الشرائية للمواطنين.

ب- الرفض القاطع للمقترح الضريبي الجديد ، كونه سوف يزيد الإقتطاعات الضريبية على فوائد المودعين، ولاسيّما الصغار منهم، بحيث تنتفي الى حدّ ما الغاية الإجتماعية-الإقتصادية المرجّاة من سلسلة الرتب والرواتب.

ج- التأكيد أن زيادة الضرائب على فوائد ودائع اللبنانيين وعلى التمويل المصرفي للدولة اللبنانية سوف تؤدي حكماً الى زيادة الفوائد على جميع القروض والتسليفات ، لا سيما على القروض السكنية والشخصية وقروض التجزئة وسائر التسليفات الممنوحة للمؤسسات الاقتصادية ، وبخاصة الصغيرة والمتوسطة التي تشكل ركيزة أساسية للاقتصاد اللبناني.

د- **إقبال المصارف يوم الجمعة في ١١ نيسان ٢٠١٤** في موقف احتجاجي على الإجراءات الضريبية المقترحة من قبل اللجان النيابية المشتركة.

٥- استمرار التعاون الوثيق مع عدد من الوزارات والمؤسسات العامة واللجان الوطنية ذات الاهتمامات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية من خلال تمثيل القطاع المصرفي والجمعية في كل من:

مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي، مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للاستخدام، اللجنة المصرفية ولجنة البيئة (غرفة التجارة الدولية - لبنان)، لجنة تفعيل حقوق المعوقين بالعمل (وزارة العمل)، مجلس إدارة معهد البحوث الصناعية (وزارة الصناعة)، وحدة التنسيق الوطنية لشؤون تغير المناخ (وزارة البيئة)، اللجنة التوجيهية لمشروع مكافحة التلوث البيئي (وزارة البيئة)، المجلس الوطني للبيئة (وزارة البيئة)، لجنة تنظيم وإدارة برنامج زرع ٤٠ مليون شجرة حرجية على الأراضي اللبنانية (وزارة الزراعة)، لجنة تجهيز الحدائق العامة بالإنترنت (وزارة الاتصالات).

٦- مساهمة الجمعية في رعاية و/أو دعم عدد من التظاهرات والنشاطات الوطنية والاقتصادية الهامة، مثل: المؤتمر المصرفي اللبناني- العراقي ومنتدى الإقتصاد العربي، اللذان نظمتها مجموعة الإقتصاد والأعمال (٩ حزيران و٢٠ حزيران ٢٠١٤ على التوالي)؛ مؤتمر "الستاتيكو المرتقب في الشرق الأوسط في ضوء المتغيرات والتسويات المحتملة" الذي نظّمته قيادة الجيش (نيسان ٢٠١٤)؛ مؤتمر "تسريع الأعمال ٢٠١٤" الذي نظّمه مصرف لبنان (فوروم دي بيروت، ٢٥-٢٤ تشرين الثاني ٢٠١٤)؛ ومؤتمر المسؤولية الإجتماعية للشركات حول "الدور الإيجابي للأعمال في البيئة والمجتمع" (٨ كانون الأول ٢٠١٤).

٧- استضافة عدد من الشخصيات الرسمية (دولة الرئيس الياس المر، وزير الداخلية نهاد المشنوق) وأعضاء السلك الدبلوماسي العربي والأجنبي المعتمد في لبنان واستقبال عدد من الوفود العربية والدولية (مؤسسة التمويل الدولية، البنك الدولي، البنك الأوروبي للإستثمار، صندوق النقد الدولي، وزارة الخزانة الأميركية، منظمة الإنتربول، الإتحاد المصرفي الفرنكوفوني، الخ..)، والمشاركة في وفود رسمية الى الخارج.

٨- تجديد مذكرة التفاهم بين الجمعية ووزارة الاتصالات وشركة "سوديتيل" من أجل توفير خدمة الإنترنت مجاناً في عدد من الحدائق العامة في لبنان. وتنفيذاً لهذه المذكرة، تمّ في خلال العام ٢٠١٣ تأمين هذه الخدمة في حديقتي اليسوعية ومار نقولا في الأشرفية - بيروت. وثمة عدد آخر من الحدائق قيد التجهيز في إطار المشروع ذاته.

٩- دعم الخطة الحكومية لإصلاح السجون وإعادة تأهيلها بتقديم هبة مالية لوزارة الداخلية بقيمة ٦ ملايين دولار أميركي (١ تموز ٢٠١٤).

على صعيد النشر، تستمر الجمعية في إصدار **النشرة الشهرية** (١٢٠٠ نسخة ورقية شهرياً، توزع مناصفة بين المشتركين والمراسلين داخل لبنان) و**الدورية الشهرية باللغة الانكليزية** (The Economic Letter) التي تحوي عرضاً موجزاً لتطور أهم قطاعات الاقتصاد اللبناني مع جداول احصائية، وتوزع ١١٠٠ نسخة إلكترونية منها على المصارف والمؤسسات والشخصيات والهيئات وعدد من المشتركين في لبنان والخارج. وفي العام ٢٠١٤، أُضيفت الى هذه الإصدارات **نشرة فصلية باللغة الانكليزية** (Quarterly Newsletter) تعرض أبرز النشاطات والمؤشرات المصرفية والإقتصادية وأهم المنشورات والدورات التدريبية والندوات التثقيفية المخصصة لتوعية العاملين في القطاع المصرفي على مكافحة الجريمة المنظمة، ولا سيما الجرائم المالية عبر تبييض الأموال والإتجار بالمخدرات وعمليات الإرهاب. إلى ذلك، يتواصل شهرياً نشر **المؤشرات الأساسية** (Key Indicators) وتطور **محفظة سندات الخزينة** بالليرة اللبنانية وبالعملات الأجنبية (Treasury Bills). وبالإضافة الى التقرير السنوي لعام ٢٠١٣، باللغتين العربية والانكليزية، تم إصدار دليل المصارف لعام ٢٠١٤، باللغة الانكليزية (ALMANAC 2014). أخيراً، صدر في العام ٢٠١٤، وضمن سلسلة "ملفات الجمعية" (تحت رقم ٢٧)، ملف جديد حول "أهم التشريعات المالية والمصرفية في لبنان (٢٠١٣ - ٢٠١٤)" باللغتين العربية والفرنسية.

أما على صعيد التوثيق والمكتبة الداخلية، فقد واصلت الجمعية تيويم بنك المعلومات والأرشيف الصحافي المكونين لديها (١٩٩٠-٢٠١٤) وإغناء محتويات مكتبتها (١٥٤٦ مؤلفاً متخصصاً و١٣٠ دورية باللغات الثلاث العربية والفرنسية والانكليزية). علماً أن الجمعية تضع تحت تصرف الكوادر المصرفية والباحثين المختصين وأساتذة الجامعات وطلابها مجموعة متكاملة من الوثائق والمراجع التي قد يحتاجون اليها.

وتقوم الجمعية بتحديث معطيات **موقعها على شبكة الإنترنت** (www.abl.org.lb)، بحيث يتاح لمتصفح هذا الموقع أن يطلع باللغات الثلاث العربية والفرنسية والانكليزية على هيكلية الجمعية وأمانتها العامة وتركيبية مجلس إدارتها ولجانها، وعلى مختلف الخدمات التي تؤمنها وأبرز نشاطاتها المحلية والخارجية، لا سيما في مجال مكافحة الجريمة المنظمة، وعلى مختلف المنشورات التي تصدرها. كما ينشر الموقع أخبار المصارف ونشاطاتها، إضافة الى نص **عقد العمل الجماعي** (صيغة -٢٠١٣ ٢٠١٤) الذي ينظم العلاقة المهنية بين إدارات المصارف وأسرة العاملين فيها. الى ذلك، يتيح هذا الموقع ربط المتصفح بالمواقع الإلكترونية لعدد كبير من المؤسسات والجمعيات المحلية والعربية والأجنبية ذات الطابع المالي أو الاقتصادي.

ب- على المستوى الخارجي

١- المشاركة في تظاهرات مصرفية عربية ودولية

في العام ٢٠١٤، شاركت الجمعية في عدد من الاجتماعات والمؤتمرات ذات الطابع الاقليمي والدولي، وكان لممثليها (الرئيس ، نائب الرئيس ، أعضاء مجلس الإدارة أو بعض اللجان الإستشارية ، والأمين العام) مداخلات ومساهمات في أثناء هذه الأنشطة واتصالات شتى على هامشها. ومن أبرز التظاهرات المصرفية العربية والدولية التي شاركت فيها الجمعية، نذكر: يوم المصارف القبرصية واللبنانية (ليماسول شباط ٢٠١٤)، مشاركة فعالة برئاسة رئيس الجمعية في مؤتمر اتحاد المصارف الفرنكوفونية في بروكسل حول التثقيف المالي (نيسان ٢٠١٤)، اجتماعات مجموعات العمل المشكّلة في إطار الاتحاد المصرفي الفرنكوفوني (باريس، فرنسا، حزيران ٢٠١٤)، لقاءات عمل مع مسؤولي المصارف الأميركية المراسلة والإدارات الأميركية المعنية بالشؤون المالية والمصرفية (تموز ٢٠١٤)، حضور الاجتماعات السنوية المشتركة لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي والمؤسسة المالية الدولية IFC بالإضافة إلى الاجتماع السنوي لمؤسسة التمويل الدولية IIF في واشنطن (تشرين الأول ٢٠١٤). وأخيراً المشاركة في مؤتمر فرانكفورت المالي لمنطقة الشرق الأوسط والمؤتمر المصرفي الأوروبي الذي تنظمه مجموعة مالكي بالإضافة إلى لقاء عمل مع مسؤولي بعض المصارف الألمانية المراسلة (تشرين الثاني ٢٠١٤).

٢- الإتصالات وعلاقات التعاون الخارجية

واصلت الجمعية في العام ٢٠١٤ حملة الإتصالات الخارجية التي أطلقتها عام ٢٠١٣ والتي استهدفت بخاصة الولايات المتحدة الأميركية وعدداً من الدول الأوروبية. وفي هذا الإطار، قامت وفود من الجمعية بزيارات الى نيويورك وواشنطن وباريس ولندن وبروكسيل شملت عدّة مؤسسات وإدارات وشخصيات معنية بالشؤون التي تهتمّ الجمعية، وكانت الغاية من هذه اللقاءات، من جهة أولى، إطلاع الجهات الخارجية على نشاط جمعية المصارف وإبراز أهمية القطاع المصرفي اللبناني ودوره الحيوي في استقرار لبنان وحتى في استقرار المنطقة، ومن جهة ثانية، التركيز على ضرورة تعزيز علاقات المراسلة بين المصارف اللبنانية ومصارف المراكز المالية الدولية الكبرى. وركزت وفود الجمعية في هذا اللقاءات على تبيان الجهود المبذولة لبنانياً في مجال مكافحة تبييض الأموال ومكافحة الإرهاب والمستندة إلى عمل إداري منظم ومستمرّ وإلى تعاون مع منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الإنتربول والإتحاد الأوروبي والمصارف الأميركية ووزارة الخزانة الأميركية ضمن مبادئ وقواعد عملها على هذا الصعيد. وشدّدت وفود الجمعية على التزام القطاع المصرفي اللبناني العقوبات الدولية تجاه الدول والأطراف المعنية، مع الإشارة الى أن الحكومة اللبنانية أحالت الى مجلس النواب عدداً من مشاريع القوانين التي من شأنها تعزيز الإجراءات المتبعة لمكافحة الإرهاب والجرائم المنظمة، لا سيّما في الحقل المالي.

ومعلوم أن جمعية مصارف لبنان عضو مؤسس في اتحاد المصارف الفرنكوفونية وناشط في لجان هذا الاتحاد، وهي تسعى في إطار هذا المحفل الدولي الهام الى تتين علاقات المراسلة مع المصارف الفرنسية والفرنكوفونية ، والى التركيز بخاصة على تفعيل آليات التواصل وتبادل الخبرات وتكثيف المنتديات وورش العمل المتخصصة في مختلف جوانب المهنة المصرفية. ومن المقرّر أن تستضيف العاصمة اللبنانية في خلال العام ٢٠١٦ إحدى ندوات الإتحاد، بناء على اقتراح جمعية مصارف لبنان.

